

بحار الأنوار

[116] مع: أبي، عن سعد، عن محمد بن الحسين، عن أبي الجوزاء مثله (1). 3 - ما: ابن مخلد، عن محمد بن جعفر بن نصير، عن أحمد بن محمد بن مسروق عن يحيى الجلا قال: سمعت بشرا يقول لجلسائه: سيحوا فان الماء إذا صاح طاب وإذا وقف تغير واصفر (2). 4 - فس: " يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا طبيبات ما أحل الله لكم " (3) فانه حدثني أبي، عن ابن أبي عمير، عن بعض رجاله، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: نزلت هذه الآية في أمير المؤمنين عليه السلام وبلال وعثمان بن مطعون فأما أمير المؤمنين عليه السلام فحلف أن لا ينام في الليل أبدا، وأما بلال فانه حلف أن لا يفطر بالنهار أبدا، وأما عثمان بن مطعون فانه حلف لا ينكح أبدا، فدخلت امرأة عثمان على عائشة وكانت امرأة جميلة فقالت عائشة: مالي أراك متعطلة؟ فقالت: ولمن أتزين؟ فوا: ما قربني زوجي منذ كذا وكذا، فانه قد ترهب ولبس المسوح وزهد في الدنيا، فلما دخل رسول الله صلى الله عليه وآله أخبرته عائشة بذلك فخرج فنادى: الصلاة جامعة، فاجتمع الناس فصعد المنبر فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: ما بال أقوام يحرمون على أنفسهم الطبيبات؟ ألا إني أنام الليل وأنكح، وأفطر بالنهار فمن رغب عن سنتي فليس مني، فقام هؤلاء فقالوا: يا رسول الله فقد حلفنا على ذلك، فأنزل الله " لا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الأيمان فكفارته إطعام عشرة مساكين من أوسط ما تطعمون أهليكم أو كسوتهم أو تحرير رقبة، فمن لم يجد فصيام ثلاثة أيام ذلك كفارة أيمانكم إذا حلفتم " (1) معاني الأخبار ص 174 والزم - بالفتح - الخطم والشد، يعنى خطم الشفة وشدها بالسكوت وفي المصدر المطبوع " رم بالمهملة، وهكذا في عنوان الحديث " باب معنى الرم " وأظنه تصحيفا. (2) أمالي الطوسي ج 2 ص 3، (3) المائدة: 87.